

Distr.  
GENERAL

A/48/365  
14 October 1993  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون  
البند ٨٤ من جدول الأعمال

### التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء  
الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية

### تقرير الأمين العام

#### المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢	٣- ١	أولا - مقدمة
		ثانيا - الفريق العامل الجامع لتقييم تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية
٢	٥- ٤	ثالثا - التعاون بين الوكالات
٢	٨- ٦	رابعا - الدراسات
٣	١١- ٩	خامسا - برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية
٤	١٢-٢٢	ألف - الدورات الدراسية وحلقات العمل والمؤتمرات والندوات
٤	١٣-١٤	باء - تنمية القدرات الأهلية
٥	١٥-١٧	جيم - خدمات المشورة التقنية
٦	١٨	دال - الزمالات الطويلة الأجل
٧	١٩	هاء - آليات التعاون الإقليمي
٧	٢٠-٢٢	سادسا - دائرة المعلومات الفضائية الدولية
٨	٢٣	سابعا - التبرعات
٨	٢٤-٢٥	ثامنا - مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية
٩	٢٦	

## أولا - مقدمة

١ - طلبت الجمعية العامة الى الأمين العام، في قرارها ٦٧/٤٧ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريرا عن تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية<sup>(١)</sup>.

٢ - واستجابة لذلك الطلب ، يقدم هذا التقرير معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ توصيات المؤتمر.

٣ - وقد نظرت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، ولجنتها الفرعية العلمية والتقنية والفريق العامل الجامع لتقييم تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية في مسألة تنفيذ توصيات المؤتمر خلال دوراتها لعام ١٩٩٣. وعليه، فإن المعلومات الواردة في هذا التقرير تعكس بالدرجة الأولى نتائج أعمال اللجنة، التي يعرض تقريرها أيضا على الجمعية العامة<sup>(٢)</sup>.

### ثانيا - الفريق العامل الجامع لتقييم تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي وإستخدامه في الأغراض السلمية

٤ - دعت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في دورتها لعام ١٩٩٣ الفريق العامل الجامع الى الانعقاد من جديد وفقا لقرار الجمعية العامة ٦٧/٤٧، لمواصلة أعماله.

٥ - وأيدت اللجنة، في دورتها لعام ١٩٩٣، توصيات الفريق العامل الجامع الواردة في تقريرها (A/AC.105/543، المرفق الثاني)، وأوصت اللجنة بدعوة الفريق العامل الى الانعقاد من جديد في عام ١٩٩٣ لمواصلة أعماله.

### ثالثا - التعاون بين الوكالات

٦ - طلبت الجمعية العامة في الفقرة ١٨ من قرارها ٦٧/٤٧ من جميع أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية العاملة في ميدان الفضاء الخارجي أو المعنية بالمسائل المتصلة بالفضاء، أن تتعاون على تنفيذ توصيات المؤتمر. وفي هذا الصدد، لاحظت اللجنة، مع التقدير، مشاركة ممثلي هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى في جميع مراحل أعمال اللجنة وأعمال لجنتها الفرعية العلمية والتقنية.

٧ - وللعديد من أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة برامج كثيفة متصلة بالفضاء تسهم في تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، لا سيما برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والمنظمة البحرية الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو). ويمكن الاطلاع على تفاصيل هذه البرامج في التقارير السنوية للأمين العام بشأن تنسيق أنشطة الفضاء الخارجي داخل منظومة الأمم المتحدة. ويتضمن آخر تقرير (A/AC.105/524) استعراضا عاما لبرامج عمل الوكالات لعامي ١٩٩٣ و ١٩٩٤.

٨ - وتُنسَقُ برامج ومشاريع مؤسسات الأمم المتحدة خلال الاجتماعات السنوية المشتركة بين الوكالات.

#### رابعا - الدراسات

٩ - استجابة لطلبات الفريق العامل الجامع، في دورته السادسة، أعدت الأمانة العامة التقارير والدراسات التالية وقدمتها الى اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في دورتها الثلاثين، المعقودة في عام ١٩٩٣: "التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية - أنشطة الدول الأعضاء" (A/AC.105/523) و (Add.1)، و "استخدام تكنولوجيا الفضاء لتنمية موارد المحيطات" (A/AC.105/535)، و "تطبيقات تكنولوجيا الفضاء لأغراض توفير الاتصالات والبث الاذاعي للمناطق النائية والمناطق الريفية" (A/AC.105/536).

١٠ - وأيدت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية توصيات الفريق العامل الجامع في دورته السابعة، ولاحظت أنها تدعو الى إعداد المزيد من الدراسات والتقارير المتصلة بتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.

١١ - وبالإضافة الى ذلك، ووفقا لتوصيات الفريق العامل، تعد الأمانة العامة أيضا التقارير والدراسات التالية لتقدمها الى دورة اللجنة الفرعية التي ستعقد في عام ١٩٩٤: تقارير من الدول الأعضاء تتضمن معلومات عن أنشطتها التعاونية الوطنية والدولية في مجال الفضاء، وعن أنشطتها الفضائية المتوقعة على المزيد من التعاون الدولي، وعن مواردها وقدراتها التكنولوجية في مجالات الأنشطة الفضائية لتعزيز التعاون في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وعن سلامة مصادر الطاقة النووية، وعن تصادم الانقراض من أجسام تحمل مصادر طاقة نووية، وعن أبحاثها الوطنية بشأن الانقراض الفضائية، وكذلك عن الدراسات التقنية التي تعدها الامانة العامة عن استعمال سواتل المدارات الارضية المنخفضة المخصصة للاتصالات، وإدارة موارد الغابات، وتسخير التطبيقات الفضائية لأغراض التنمية المستدامة، وخدمات البث الاذاعي السابلية (انظر أيضا الفرع السادس أدناه).

### خامسا - برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية

١٢ - أيدت الجمعية العامة، في الفقرة ٧ من قرارها ٩٠/٣٧ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، توصيات المؤتمر بأن يتجه برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية صوب سبعة أهداف محددة. وترد في تقرير خبير الأمم المتحدة المعني بالتطبيقات الفضائية (A/AC.105/533) الأنشطة التي اضطلع بها البرنامج في عام ١٩٩٢ والخطط الموضوعة للفترة ١٩٩٣-١٩٩٤ لتحقيق تلك الأهداف.

#### ألف - الدورات الدراسية وحلقات العمل والمؤتمرات والندوات

١٣ - يتضمن جزء من الأنشطة المضطلع بها في إطار البرنامج في عام ١٩٩٣، بالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى، الدورات والحلقات الدراسية وحلقات العمل التالية: دورة دراسية مشتركة بين الأمم المتحدة والوكالة الفضائية الأوروبية لصالح البلدان الإفريقية الناطقة بالفرنسية عن تطبيقات الساتل الأوروبي للاستشعار من بعد "الساتل الأول المخصص لدراسة الموارد الأرضية"، ومصادر الطاقة المتجددة والبيئة؛ والدورة التدريبية الثالثة المشتركة بين الأمم المتحدة والسويد لتدريب المدرّسين في مجال الاستشعار من بعد، وقد اشتركت حكومة السويد في رعاية هذه الدورة؛ وحلقة العمل التي نظمتها الأمم المتحدة عن موضوع تسخير الاتصالات الفضائية لخدمة التنمية، واشتركت في رعايتها حكومة اليونان؛ ومؤتمر الأمم المتحدة الاقليمي المعني بعلوم وتكنولوجيا الفضاء، واشتركت في رعايته حكومة اندونيسيا؛ وحلقة العمل عن تطبيقات تكنولوجيا الفضاء لمكافحة الكوارث الطبيعية، واشترك في تنظيمها مكتب منسق الأمم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الطوارئ والوكالة الفضائية الأوروبية، واشتركت في رعايتها حكومة المكسيك والوكالة الفضائية الأوروبية؛ ومؤتمر الأمم المتحدة الاقليمي لتسخير التكنولوجيا الفضائية لأغراض التنمية المستدامة في إفريقيا، وقد نُظِّم بالتعاون مع حكومة السنغال؛ ودورة الأمم المتحدة التدريبية الخامسة عن تطبيقات الاستشعار من بعد في العلوم الجيولوجية، واشتركت في رعايتها حكومة ألمانيا والوكالة الفضائية الأوروبية وجمعية كارل دوسبرغ؛ والندوة المشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد الدولي للملاحة الفلكية والوكالة الفضائية الأوروبية عن تنظيم الأنشطة الفضائية في البلدان النامية: الموارد والآليات، واشترك في رعايتها حكومة النمسا والاتحاد الدولي للملاحة الفلكية والوكالة الفضائية الأوروبية ولجنة الجماعات الأوروبية؛ وحلقة العمل بشأن استعمال التقنيات الفضائية لرصد ومراقبة البيئة الصحراوية ومكافحة التصحر، التي نظمتها الأمم المتحدة واشتركت في رعايتها حكومة الجمهورية العربية السورية.

١٤ - ويُعتزم تنظيم الدورات التدريبية والحلقات الدراسية والمؤتمرات وحلقات العمل التالية في عام ١٩٩٤:

(أ) الدورة التدريبية الاقليمية الخامسة المشتركة بين الأمم المتحدة وجمعية كارل دوسبرغ والوكالة الفضائية الأوروبية عن تطبيقات الاستشعار من بعد في العلوم الجيولوجية، وهي دورة تشدد على حماية المواد الطبيعية وستُنظَّم في ليما، بيرو، بالتعاون مع حكومة نيبال؛

(ب) الدورة التدريبية الرابعة المشتركة بين الأمم المتحدة والسويد عن تدريب المدرسين في مجال الاستشعار من بعد، وستُنظم في ستوكهولم وكيرونا بالتعاون مع حكومة السويد؛

(ج) حلقة عمل عن الاستشعار من بعد بالموجات المكروية، ستنظمها الأمم المتحدة في بيجينغ بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ وحكومة الصين؛

(د) حلقة عمل إقليمية عن استعمال تكنولوجيا الفضاء في مكافحة الكوارث الطبيعية، ستنظمها الأمم المتحدة ومكتب منسق الأمم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث بالتعاون مع حكومة زمبابوي في هراري، لصالح الدول الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لإفريقيا؛

(هـ) حلقة عمل دولية عن علوم الفضاء الاساسية في البرامج الانمائية، ستنظمها الأمم المتحدة بالتعاون مع حكومة مصر في القاهرة؛

(و) حلقة عمل دولية عن استحداث وتصميم حمولات تجريبية صغيرة، ستنظمها الأمم المتحدة بالتعاون مع حكومة إسبانيا في مدريد.

#### باء - تنمية القدرات الأهلية

١٥ - وفقا لتوصية مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، المتعلقة بتنمية القدرات الأهلية، وللقرار ٦٧/٤٧ الذي حثت فيه الجمعية العامة على إنشاء مراكز تدريب ملائمة على الصعيد الإقليمي، واصلت الامانة العامة جهودها المبذولة في إطار برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية لإقامة مراكز إقليمية للتثقيف في مجال علوم وتكنولوجيا الفضاء في المؤسسات التعليمية الوطنية والاقليمية الموجودة في البلدان النامية. ونشرت الامانة العامة وثيقة مشروع مستكملة معنونة "مراكز تدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء" (A/AC.105/534) تتضمن سردا وموجزا للأنشطة التي ستضطلع بها تلك المراكز الإقليمية. وتواصل الامانة العامة، من جهة أخرى، مشاوراتها مع اللجان الإقليمية والبلدان التي أعربت عن رغبتها في استضافة هذه المراكز، ومناقشاتها مع الدول الاعضاء في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومع مؤسسات تمويل دولية أخرى بشأن التمويل اللازم لإنشاء هذه المراكز.

١٦ - وعرضت البلدان التالية استضافة مركز لمنطقتها الإقليمية:

(أ) في إفريقيا: زمبابوي، السنغال، غانا، كينيا، المغرب، نيجيريا؛

(ب) في آسيا: جمهورية إيران الإسلامية، باكستان، تايلند، سري لانكا، الصين، ماليزيا، الهند؛

(ج) في أمريكا اللاتينية: الأرجنتين، البرازيل، شيلي، المكسيك؛

(د) في الشرق الاوسط: الأردن، الإمارات العربية المتحدة، الجمهورية العربية السورية؛

(هـ) في أوروبا: اليونان.

١٧ - وأحاطت اللجنة علما بأن بعثة تقييمية جرت في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي في عام ١٩٩٢ اشترك فيها خبراء تقنيون من كندا وإسبانيا. واضطلع خبراء من فرنسا وألمانيا في أيار/مايو ١٩٩٣ ببعثة تقييمية مماثلة لبلدان من المحتمل أن تستضيف مركزا في وسط إفريقيا. وسيُضطلع ببعثات تقييمية أخرى الى جمهورية إيران الإسلامية ومنطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا في عام ١٩٩٣ والى بلدان المنطقة الآسيوية في أوائل عام ١٩٩٤.

#### جيم - خدمات المشورة التقنية

١٨ - قررت الجمعية العامة في الفقرة ٧ (ز) من قرارها ٩٠/٣٧ أن يتجه برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية، بناء على طلب الدول الأعضاء أو أي من الوكالات المتخصصة، صوب توفير خدمات المشورة التقنية أو اتخاذ الترتيبات لتوفيرها بشأن مشاريع التطبيقات الفضائية. وفيما يتعلق بهذه الولاية، يقدم البرنامج، أو سبق له أن قدم، المساعدة في المجالات التالية:

(أ) التعاون مع الوكالة الفضائية الأوروبية على مسح واختيار للمشاريع التي ستلقى بيانات الاستشعار من بعد التي تتيحها الوكالة للبلدان الإفريقية التي تغطيها محطات أرضيتان لاستقبال بيانات الاستشعار من بعد تابعتان للوكالة، في ماسبولاماس، إسبانيا، وفي فوتشينو، إيطاليا؛

(ب) التعاون مع حكومة إكوادور، في مجال تعزيز التعاون الاقليمي وإدارة وتمويل محطة استقبال أرضية في كوتوباكسي، إكوادور (انظر أدناه)؛

(ج) التعاون مع حكومة شيلي على التحضير لمؤتمر الفضاء الثاني للأمريكتين؛

(د) التعاون مع حكومة نيجيريا على تنظيم حلقة دراسية عن علوم وتكنولوجيا الفضاء؛

(هـ) التعاون مع حكومة جمهورية إيران الإسلامية، على عقد حلقة دراسية عن استشعار البيانات البيئية من بعد والتطبيقات الفضائية؛

(و) التعاون مع جمهورية كوريا على إنشاء مؤتمر سابل الاتصالات لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ؛

(ز) التعاون مع برنامج المحيط الهندي للتعاون في مجال الشؤون البحرية على وضع برامج للاستشعار من بعد لإدارة ورصد المناطق الساحلية.

#### دال - الزمالات الطويلة الأجل

١٩ - سيقدم البرنامج في سعيه الى تعزيز تنمية القدرات الاهلية ١٧ زمالة طويلة الأجل لتقديم تدريب متعمق لمشاركين من البلدان النامية في مجالات البحوث والتطبيقات المتصلة بتكنولوجيا الاستشعار من بعد؛ والبحث والتدريب في مجال دراسة الارض، والتصوير الجوي، والاستشعار من بعد؛ والهوائيات الفضائية وانتشار الموجات، وشبكات الاتصالات، وشبكات معلومات الاستشعار من بعد، والارصاد الجوية الساتلية، وأجهزة الاستشعار من بعد. وجددت البلدان التالية عروضها بتقديم زمالات للفترة ١٩٩٣-١٩٩٤: البرازيل (١٠)، والصين (٢)، والوكالة الفضائية الاوروبية (٥). وعرضت حكومة اليونان أيضا تقديم زمالات للفترة ١٩٩٣-١٩٩٤.

#### هاء - آليات التعاون الاقليمي

٢٠ - عملا بقرار الجمعية العامة ٦٧/٤٧، واصلت الأمانة العامة جهودها الرامية الى تعزيز آليات التعاون الاقليمي بالقيام بأنشطة متنوعة لتنفيذ توصيات المؤتمر، لا سيما ما يتعلق منها ببرنامج التطبيقات الفضائية.

٢١ - وواصل البرنامج في عام ١٩٩٣ ما أنجزه في عام ١٩٩٢ من تعاون وثيق مع حكومة اكوادور على تعزيز التعاون بين اكوادور وجميع البلدان التي تغطيها محطة الاستقبال الأرضية كوتوباكسي. وبعد إجراء مشاورات مع مشغلي السواتل، وموزعي البيانات، ومشغلي المحطات الأرضية، اضطلع في الفترة من ١ الى ٩ آذار/مارس ١٩٩٣ ببعثة تقنية الى إكوادور وبيرو وفنزويلا وكولومبيا لتقييم مدى اهتمام والتزام الدول الأعضاء التي تغطيها محطة كوتوباكسي الأرضية، وذلك لتحديد توافر الدعم لتشغيل المحطة كمحطة إقليمية دائمة. واستنتجت البعثة أن المناخ الحالي لإنشاء كيان إقليمي يشغل جميع جوانب محطة كوتوباكسي الأرضية هو مناخ إيجابي جدا. ومن المتوقع أن يشهد هذا التعاون اتفاقا بين جميع البلدان المعنية وأن يكفل تشغيل المحطة باستمرار، واستقبال البيانات وتقديمها الى تلك البلدان.

٢٢ - ويعتبر إنشاء مراكز إقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء، الى حد بعيد، جزءا من جهود الأمانة العامة لتعزيز آليات التعاون الاقليمي. والغرض الرئيسي من إنشاء هذه المراكز هو تعزيز القدرات الأكاديمية

والمهنية فضلا عن الهياكل الأساسية التقنية المتصلة بعلوم وتكنولوجيا الفضاء في مؤسسات كل منطقة إقليمية (انظر خامسا - باء) أعلاه).

#### سادسا - دائرة المعلومات الفضائية الدولية

٢٣ - قررت الجمعية العامة في الفقرة ٨ من قرارها ٩٠/٣٧ إنشاء دائرة للمعلومات الفضائية الدولية تتكون في البداية من دليل لمصادر المعلومات وخدمات البيانات لتقديم التوجيه، بناء على الطلب، إلى مصارف المعلومات ومصادر المعلومات التي يمكن الوصول إليها. وفيما يتعلق بهذه الولاية نشرت دائرة المعلومات الفضائية الدولية "نقاط بارزة في مجال الفضاء" (A/AC.105/522)، استنادا إلى التقارير السنوية التي أعدتها لجنة أبحاث الفضاء وتقارير الاتحاد الدولي للملاحة الفضائية؛ والمجلد الرابع من "الحلقات الدراسية لبرنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية" (A/AC.105/532)، الذي يتضمن دراسات منتقاة من الحلقات الدراسية وحلقات العمل والدورات التدريبية التي نظمها البرنامج في عام ١٩٩٢؛ و "نموذج النظام الشمسي: تحد للمدرسين" استنادا إلى الخبرة المكتسبة في وضع وتطوير النماذج الحالية للنظام الشمسي؛ والنسخة الثالثة من دليل "فرص التعليم والتدريب والبحث والزمالات في مجال علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها" (A/AC.105/548) الذي يتضمن قائمة بالمؤسسات والبرامج التعليمية والبحوث المتاحة، والمرافق المتوافرة، وشروط التأهل، والمعلومات المالية، وفرص الحصول على الزمالات، وفرص التعاون الدولي.

#### سابعا - التبرعات

٢٤ - ناشدت الجمعية العامة، في الفقرة ١٠ من قرارها ٩٠/٣٧، جميع الحكومات تقديم التبرعات، نقدا أو عينا، لتنفيذ توصيات المؤتمر. ووجه الأمين العام، في مذكرته الشفوية المؤرخة ١١ آذار/مارس ١٩٨٣، انتباه الدول الأعضاء إلى تلك الفقرة ولا سيما فيما يتعلق بأنشطة برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية، التي صدر بها تكليف أو تم توسيعها حديثا. وقد وردت في تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية تحت العناوين الملائمة<sup>(٢)</sup> أسماء الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي استجابت لذلك النداء منذ انعقاد الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة.

٢٥ - وأحاطت اللجنة علما بما أعربت عنه البلدان النامية من خيبة أمل إزاء نقص الموارد المالية لتنفيذ توصيات المؤتمر بالكامل. وأحاطت أيضا علما بأن اللجنة السياسية الخاصة\* التابعة للجمعية العامة وافقت على طلب اللجنة بأن ترصد الجمعية مخصصات كافية في الميزانية لتطبيق البرنامج، وبأن رئيس اللجنة

\* بداية من الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة، أدمجت اللجنة السياسية الخاصة واللجنة الرابعة في لجنة واحدة هي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، (قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٧ المؤرخ ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٣).



السياسية الخاصة نقل ذلك القرار في رسالة موجهة الى رئيس اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة (A/C.5/47/51). وبتوصية من اللجنة الخامسة، أحاطت الجمعية العامة علما في قرارها ٢١٩/٤٧، برسالة رئيس اللجنة السياسية الخاصة. وأعربت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها لعام ١٩٩٣ عن أملها في "أن تنعكس هذه التوصيات والإجراءات في رصد مخصصات كافية في الميزانية لبرنامج التطبيقات الفضائية في ميزانية عام ١٩٩٤/١٩٩٥".<sup>(٣)</sup>

ثامنا - مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء  
الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية

٢٦ - وفقا لقرار الجمعية العامة ٦٧/٤٧، واصلت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتها الفرعية العلمية والتقنية في دورتيهما لعام ١٩٩٣ مناقشة إمكانية عقد مؤتمر ثالث للأمم المتحدة معني بالفضاء في المستقبل القريب، ربما في عام ١٩٩٥، ويفضّل أن يُعقد في بلد نام. وطلبت اللجنة في تقريرها من اللجنة الفرعية العلمية والتقنية أن تناقش هذه المسألة باستفاضة في دورتها لعام ١٩٩٤ بغية البت مبكرا في هذا الشأن. ولاحظت اللجنة أن أهم خطوة هي تحديد مجموعة من الاهداف الشديدة التركيز لذلك المؤتمر، وأنه ينبغي النظر في التفاصيل ومنها تنظيم المؤتمر ومكان انعقاده، وتوقيته والجوانب المتعلقة بتمويله. وأحاطت اللجنة أيضا بالمقترح الذي قدمته حكومة الهند، بوصفها حكومة بلد نام، لاستضافة مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية في مركزها الفضائي في بنغالور.

الحواشي

(١) انظر تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، فيينا، ٩ - ٢١ آب/اغسطس ١٩٨٢ (A/CONF.101/10 و Corr.1 و 2).

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ٢٠ (A/48/20).

(٣) المرجع نفسه، الفقرة ٢٦.

- - - - -